2019

سياسات تقييم المخاطر

الخليج الغربي- برج سيتي تاور- الطابق السادس | مؤسسة الفيصل بلا حدود للاعمال الخيرية

الفهرس

قائمة المحتويات

فهرس 1

الهدف..... 2

إطار عمل إدارة المخاطر..... 3-2

توصية مجموعة العمل المالي..... 3

إعداد برنامج مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب..... 4-3

مراجعة واختبار مستقلَّين..... 4

الجزء أ – إرشادات خاصّة بالمقاربة المبنيّة على المخاطر 5-4

أ.تقييم خطر الأعمال 14-5

ب .منهجيّة تقييم المخاط 16-15

ج .تحديد المخاطر الناتجة عن علاقة العمل..... 18-16

الجزء ب – إرشادات حول الدول مرتفعة المخاطر..... 18

الملحق – 1 مثال عن تقييم المخاطر المحدقة بمؤسسة عمل..... 20-19

الملحق -2 تصنيف عوامل الخطرززز..... 21

الملحق – 3 وضع العلامات لعوامل الخط..... 21

أ .وضع علامات للمخاطر التي يُمثِّلها العملاء..... 22-21

ب.وضع العلامات للمخاطر التي يمثِّلها التواصل 23-22

جـ .وضع العلامات للمخاطر التي يُمثِّلها نطاق الاختصاص 23

الملحق – 4 مراجع حول تقييم الدول25 24

سياسة تقييم المخاطر

الهدف :

تهدف هذه السياسات الى :

- الممارسات الحسنة في مجال مكافحة غسيل الأموال/تمويل الإرهاب من خلال اعتماد مقاربة متناسقة مبنيّة على المخاطر.
- تصميم وتطبيق أنظمة وضوابط ضروريّة للتقليل من خطر استغلال المؤسسات الخيرية لغسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

تسعى المؤسسة من خلال وضع هذه السياسات إلى تطوير نظم وإجراءات المخاطر المتصلة بغسيل الأموال/تمويل الإرهاب وهي كما يلي:

- معلومات عامة بشأن طرق عمل إدارة المخاطر التي قد تسعى المؤسسة لمراعاتها في إعداد وتطبيق السياسات التي تسمح بتحديد مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وإدارتها.
- سياسات تطبيقية مبنيّة على المخاطر وتمنح توجيهات حول إعداد منهجيّة لتقييم المخاطر وتقييم مخاطر الأعمال وإجراء عمليّة تحديد المخاطر وتأطير علاقات العمل وضمان التقليل المناسب من المخاطر.
- توفير التوجيهات والمعلومات الضروريّة لمساعدة المؤسسة على التعامل مع الدول مرتفعة المخاطر.

إطار عمل إدارة المخاطر:

يهدف إطار عمل إدارة المخاطر الذي يتم التداول به في هذه الإرشادات إلى مساعدة المؤسسة على تطوير وتطبيق برنامج مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب الذي تضعه وضمان اعتماد مقاربة مبنيّة على المخاطر لتحديد مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب والتلطيف منها وإدارتها.

يجب على المؤسسات أن تضع برنامجاً لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب والمؤسسات هي الأفضل موقعاً لتقييم مخاطر غسيل الأموال/تمويل الإرهاب التي يُمكن أن تعترضها في ممارسة أعمالها وذلك بالنظر إلى حجم أعمالها وطبيعتها ودرجة تعقيدها.

فلدى المؤسسات مرونة في بناء أطارات العمل المتصلة بإدارة المخاطر بهدف إعداد أنظمة وضوابط مبنيّة على المخاطر تكون مناسبةً لمخاطرغسيل الأموال/تمويل الإرهاب ووضع إستراتيجيّات تلطيف مناسبة لهيكليّة العمل والمنتجات و/أو الخدمات المقدّمة للمستفيدين.

تتوقّع الجهات التنظيميّة من المؤسسات إعداد وتطوير مناهج منطقيّة وشاملة وتلقائيّة من أجل معالجة كلّ من المكوّنات المُشار إليها في هذه الإرشادات كما تتوقّع أن يتم تطبيق هذه المناهج والمقاربة إلى خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب ضمن هذه المنظمات.

على الشركات أن تؤكّد بأنّ السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط المبنيّة على المخاطر هي مناسبة لعملها) مع مراعاة حجمها وطبيعتها ودرجة تعقيدها (ومتماشية مع الممارسات الحذرة والحميدة .ويجب على مقاربة منطقيّة وفعّالة مبنيّة على المخاطر ومتصلة بأعمال المؤسسة وظروفها أن تُساعد المؤسسة على إدارة مخاطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب التي قد تعترضها.

و المؤسسات مشجعة على إجراء مراجعة دوريّة لتقييم إطار عمل إدارة المخاطر الخاص بها للحرص على أن يكون الأخير فعّالا وقادراً على تحديد فرص التحسّن المستقبليّة.

توصية مجموعة العمل المالي – فاتف رقم :1 تقييم المخاطر وتطبيق المنهج القائم على المخاطر:

ينبغي على الدول تحديد وتقييم وفهم مخاطرغسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تواجهها، وينبغي عليها أن تتخذ الإجراءات اللازمة لذلك بما في ذلك تعيين هيئة إداريّة أو آلية مرجعية لتنسيق إجراءات تقييم المخاطر، وتوجيه الموارد، بهدف خفض المخاطر على نحو فعال .بناءً على هذا التقييم ينبغي على الدول تطبيق منهج قائم على المخاطر لضمان تناسب تدابير منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو تخفيفها مع المخاطر قيد المعالجة .وينبغي أن يمثل هذه المنهج ركيزة أساسيّة لتخصيص الموارد بكفاءة عبر نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتطبيق تدابير قائمة على المخاطر بالنسبة لجميع توصيات مجموعة العمل المالي .وحيثما تحدد الدول مخاطرمن مستوى أعلى، ينبغي عليها أن تتأكد من أن تدابير

مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتبعها قادرة على حصر المخاطر بشكلٍ كافٍ .وعندما ترصد الدول مخاطر أقلّ صعوبة ، يجوز لها أن تقرر وضع تدابير مبسطة لبعض توصيات مجموعة العمل المالي وفق شروطٍ معيّنة.

وينبغي على الدول أن تلزم المؤسسات الماليّة ووالمؤسسات الخيرية والمهن غير الماليّة المحددة بتحديد مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها وتقييمها واتخاذ تدابير فعالة لخفضها.

3. برنامج مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب:

يتيعّن على المؤسسة إعداد برنامج لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالتركيز على عناصر أساسيّة مرتبطة بالقواعد والتشريعات التي تُشكّل ركائز أساسيّة في بناء البرنامج وتطبيقه .ويجب على الإدارة العليا في المؤسسة الحرص على أن تكون سياسات المؤسسة وإجراءاتها وأنظمتها وضوابطها مناسبة وقادرةً على الامتثال لمقتضيات القواعد والتشريعات الخارجية والداخلية .

- ويجب أن تكون التدابير التي تعتمدها المؤسسة في سياق برنامجها ونطاقه مناسبَين بالنظر إلى الخطر الذي يمثّله غسل الأموال/تمويل الإرهاب وحجم الأعمال ودرجة تعقيدها وطبيعتها.
- يجب على المؤسسة أن تحتفظ بسجلاّت العمل لمدّة أقلّها ستّ سنوات.
- يجب على سائر المؤسسات العاملة في دولة قطر أن تحتفظ بسجلات العمل ذات الصلة لمد ة أقلّها ستّ سنوات .
- يجب على المؤسسة أن تحرص على أن يتم استرجاع جميع السجلات من دون أي تأخير لا طائل منه.

4. مراجعة واختبار مستقلَّين:

يجب أن يتخلل برنامج المؤسسة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" مراجعة مستقلّة واختبار لامتثال المؤسسة لسياسات وإجراءات وأنظمة وضوابط غسل الأموال وتمويل الإرهاب."
وفي السياق الحاليّ لعمليّات تقييم المخاطر، يجب على المؤسسة أن تحرص على مراجعة واختبار السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الخاصّة بها في مجال تقييم المخاطر بما في ذلك تقييم خطر الأعمال ومنهجيّة تقييم المخاطر وتحديد المخاطر التي تمثّلها علاقة العمل من أجل معاينة ما إذا كانت الأخيرة متناسقةً مع طبيعة المؤسسة ونطاقها ودرجة تعقيدها وما إذا كانت مؤاتيةً للغاية منها.

الجزء أ – إرشادات خاصّة بالمقاربة المبنيّة على المخاطر:

(عملاً بتوصية فاتف الأولى) وسائر التوصيات والملاحظات التفسيريّة ذات الصلة (والتشريعات والقواعد ذات الصلة، يُطلب إلى المؤسسات اعتماد مقاربة مبنيّة على المخاطر .وهذه المقاربة كناية عن أداة إداريّة تقوم على تطوير أنظمة المؤسسة وضوابطها وإدارتها .ويجب على المؤسسة أن تُشرك الإدارة العليا في إدارة المخاطر التي تواجهها وأن تستخدم معرفتها بالمؤسسة من أجل إعداد الأنظمة المناسبة لمعالجة المخاطر. وتسمح المقاربة المبنيّة على المخاطر للمؤسسة بتخصيص الموارد الإضافيّة لمجالاتٍ ذات درجة خطورة عالية.

وسيتعيّن دوماً على المؤسسة رصد نشاطات الشركاء ولكنّ حيثيّات الرصد سوف تتم بطريقةٍ مرتبطةٍ بطبيعة المخاطر التي يواجهونها وبنوع المشاريع والبرامج التي ينفذونها على سبيل المثال، سيتعيّن على مؤسسة خيرية كبيرة تحديد مصادر التبرعات و برنامج لرصد المتبرعين في حين قد تلجأ منظّمة أصغر حجماً إلى حلٍّ أقلّ تعقيداً.

أمّا مصطلحات الخطر والتهديد والاستضعاف فهي من المصطلحات المتداولة لدى فاتف عند وصف السبيل الذي تنهجه الاختصاصات في تطبيق معايير مكافحة غسل الأموال/ تمويل الإرهاب. وتعني هذه المصطلحات ما يلي:

التهديد :هو الشخص أو الشيء الذي يتمتّع بقدرةٍ كامنةٍ فيه تسمح له بأن يُشكّل خطراً أو يُسبب ضرراً أو يُلحق إصابةً.

الاستضعاف :هي الخصائص الكامنة في نظامٍ أو هيكليّة (بما في ذلك مواطن الضعف في النظام والضوابط أو التدابير) والتي تجعله عرضةً للاستغلال على يد عناصر جرميّة متورطة في غسل الأموال و/أو تمويل الإرهاب .أما مواطن الاستضعاف في أي منظومة فتجعله جذّاباً للعاملين في غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الخطر :هو تأثير غسل الأموال أو تمويل الإرهاب في الهدف من حماية الأوطان ومواطنيها ومؤسساتهم من الضرر الناتج عن الجريمة التي يُسيّرها الربح .ويظهر الخطر عندما تقترن مخاطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب بمواطن الاستضعاف ذات الصلة بما يسمح للمجرمين بإنجاز عملهم على النحو الناجح .ويُقاس الخطر على أنّه احتمال ممارسة نشاط غسل الأموال/تمويل الإرهاب مضاعفاً باحتمال وقوعه .وعليه، فإنّ التعايش بين مواطن التهديد والاستضعاف التي قد تنتج عن مخاطر كبيرة أو مواطن ضرر يُمكن أن يُعتبر "ذات خطورة عالية."

أ .تقييم خطر (البرامج والمشاريـع):

يجب على المؤسسة أن تتمكن من أن تُثبت بأنّها نظرت في احتمال تعرّض برامجها ومشاريعها لمخاطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب .ويجب أن يكون تقييم مخاطر الأعمال موثّقاً وقد حظي بموافقة الإدارة العليا بحيث يُمكن مراجعته بوتيرةٍ منتظمة وعلى الأقلّ سنويّة.

1 - ما هي الغاية من تقييم المخاطر:

تتمثّل الغاية الأساسية من تقييم خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب بتحقيق إنجازات أساسيّة في إدارة مخاطر الجريمة الماليّة عن طريق تحديد المخاطر العامّة والخاصّة التي تواجههاال مؤسسة في مجال غسل الأموال/تمويل الإرهاب وتحديد السبيل الذي يستطيع من خلاله برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى المؤسسة للتقليل من هذه المخاطر وتحديد الخطر الذي تواجهه المؤسسة.

كما يُمكن استخدام نتائج تقييم المخاطر لجملة أسباب منها:

- تحديد الثغرات أو الفرص لتحسين سياسات وإجراءات وعمليّات مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب.
- اتخاذ قرارات نيّرة بشأن الرغبة في الإقبال على المخاطر وتطبيق جهود المراقبة وتخصيص الموارد والتكنولوجيا الضروريّة.
- مساعدة الإدارة على فهم طريقة اصطفاف هيكليّة وحدة العمل وبرنامج الامتثال مع تدابير مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب مع نموذج المخاطر.
- الحرص على أن تعي الإدارة العليا المخاطر الأساسيّة والثغرات وجهود التسوية.
- مساعدة الإدارة العليا على اتخاذ القرارات الإستراتيجيّة المتصلة بالمخارج الخارجية (المشاريع والتبرعات الخارجية) وآليّات التصرّف.
- الحرص على أن تعي الجهات التنظيميّة المخاطر الأساسيّة وثغرات الرقابة وجهود المعالجة عبر المؤسسة.
- مساعدة الإدارة في الحرص على اصطفاف الموارد والأولويّات مع المخاطر.
- إعداد استراتيجيات للتقليل من المخاطر بما في ذلك الضوابط الداخليّة وبالتالي خفض درجة تعرّض وحدة العمل أو خطّرالعمل للمخاطر.

2 - ما هي وتيرة عمليّات تقييم المخاطر:

ترتبط وتيرة عمليّات تقييم المخاطر بعددٍ من العوامل بما في ذلك المنهجيّة المتبعة ونوع ونطاق عمليّات التحقق ونتائج عمليّات تقييم المخاطر السابقة.

تتوقّع الجهات التنظيميّة بأن يُنظر إلى تقييم المخاطر أقلّه مرّةً في السنة أو بوتيرةٍ أكبر في حال حصول ما يستوجب هذه المراجعة مثل تغيير في الشركاء التنفيذيين والبرامج والمشاريع والخدمات أو نطاق الاختصاص.

وبصرف النظر عن وتيرة عمليّات تقييم المخاطر، عادةً ما يُطلب من المؤسسة إعداد تقارير سنويّة مثل تقرير مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال المتصل بمخاطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب، وبالإضافة إلى ذلك تجري عمليّات تقييم المخاطر مع التركيز على مجالات ذات خطورة أعلى وعلى الضوابط التي جرى تطبيقها من أجل معالجة الخطر المعني، ويُمكن أن يتم دمج النتائج من عمليّات التقييم هذه في التقييم اللاحق لعمليّات تقييم مخاطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب المنتظمة.

3 - كيف يجري التنظيم لعمليّة تقييم المخاطر:

بصرف النظر عن المقاربة المتبعة، يجب على المؤسسة أن تحرص على أن تكون مقاربتها موثّقة وموافق عليها من الإدارة العليا.

ويجب أن تكون منهجيّة تقييم المخاطر واضحة سيّما في ما يخصّ العوامل قيد التقييم والمعايير المستخدمة لوضع العلامات والموازين المستخدمة في منهجيّات وضع العلامات وتداخلها بما في ذلك المنطق المسوّغ لها والمعايير الخاصة بوحدة العمل/خطّ العمل المعتمد.

وفي حين قد لا تكون العمليّات العشوائيّة عملة رائجة ، يُمكن في بعض الأحيان اعتماد العمليّات اليدويّة سيّما في خلال المرّات القليلة الأولى التي تجري فيها عمليّة تقييم المخاطر وإلى حين تستقر المنهجيّة المتبعة.

ويُمكن أن يتأثّر القرار بشأن من يتحكّ م بتقييم المخاطر ويُديرها بسير عمليّة تقييم المخاطر أي خطّ العمل أو الدولة أو المنطقة أو المؤسسة وسيتأثر القرار بالهيكليّة والبصمة الإجماليّة ودرجة تعقيد المؤسسة .وبالنسبة إلى تقييم المخاطر على مستوى المؤسسة، يُمكن أن يتم تجميع عدد من حلقات تقييم المخاطر ضمن مستوى واحد شامل مع أنّ التدابير التكتيكيّة قد تتم على مستوى المؤسسة أكثر منه على

مستوى الشركة/المجموعة .ويُمكن أن تُناط التدابير الإستراتيجيّة بمجموعة محددة وأن يتم التحكم بها على مستوى المجموعة أو المنطقة.

وقد تختلف التدابير المتخذة باختلاف حجم المؤسسة ودرجة تعقيدها على أن تكون الجهات المعنيّة باتخاذ التدابير هي المسؤولة عن إنجاز العمليّة.

4 - نطاق عمليّة تقييم المخاطر:

يجب أن يكون نطاق تقييم المخاطر واضح المعالم و مستقلا عن المؤسسة ويتم على مستوى الامتثال أو كان متكاملا يتضمّن مواضيع ملحوظة على مستوى المؤسسة والامتثال.

يجب على المؤسسة انشأء قسماً او موظف مسؤولاً عن الامتثال لمكافحة غسل الأموال/قسم الجريمة الماليّة بحيث يتولّى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفرض العقوبات ومكافحة الرشوة والفساد بالإضافة إلى الوقاية من الجريمة الماليّة وتكون للقسم او الموظف صلاحيّات شاملة وشموليّة.

ويمكن للمؤسسة انشاء وحدات قائمة بذاتها للتعامل مع مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والعقوبات ومكافحة الرشوة والفساد بالإضافة إلى الوقاية من الجرائم الماليّة مما يؤدّي إلى تقييمٍ منفص ل للمخاطر.

وبصرف النظر عمّا إذا كانت المؤسسة تُقيِّم بشكلٍ رسميٍّ جميع مخاطر الجريمة الماليّة عن طريق تقييم خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب أو عن طريق عمليّات تقييم منفصلة، يكون كلّ من الإدارة العليا للمؤسسة ومسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال مسؤولَين عن فهم درجة المخاطر القائمة عبر المؤسسة .

ويجب على النحو نفسه على مسؤول الإبلاغ أن يفهم فاعليّة ضوابط التقليل من المخاطر ومواطن خللها بصرف النظر عمّا إذا كان يتحكّم بإدارة هذه الضوابط وبصيانتها للحرص على اعتماد مقاربة موحّدة أقلّه في استخدام المصطلحات.

5 - مسؤوليّة تقييم المخاطر:

إنّ الإدارة العليا للمؤسسة هي المسؤولة عن بيئة المخاطر، وتستطيع أن تُنيط تقييم المخاطر بمسؤول الشؤون القانونيّة/الجريمة المالية/وحدة مكافحة غسل الأموال/مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال وهم المسؤولون بالدرجة الأولى عن تقييم خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب، وهذا يتضمّن مسائل مثل تطوير المنهجيّة والصيانة وعمليّة الإنعاش الدوريّة/بدء النشاط ومسك السجلاّت الخاصّة بعمليّات تقييم مكتملة، هذا ويُمكن إشراك الجهات المسؤولة عن خطوط العمل ناهيك عن أقسام تكنولوجيا المعلومات والمخاطر التشغيليّة والمدفوعات .وجدير التنويه بأنّه في حين يجوز أن تُنيط الإدارة العليا في المؤسسة

عمليّة تقييم المخاطر بطرفٍ آخر، تبقى ملكيّة المخاطر قائمةً بشكلٍ راسخٍ في المؤسسة التي تكون مسؤولةً عن اتخاذ أي تدبير ناتج عن الثغرات أو مواطن الخلل التي نوّهت بها عمليّة تقييم المخاطر.

يجب أن يوضح كلّ طرف الغاية من تقييم المخاطر وأن يُساهم في الحدّ منها حيث تضع المؤسسات الأهداف السنويّة المنوطة بالموظّفين المعنيين .ويجب أن تحرص المؤسسات أيضاً على توفير التدريب/التوجيه المناسب للموظفين المعنيين باستكمال عمليّة تقييم المخاطر.

6 - العوامل التي يجب معاينتها في تقييم مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب:

يتعيّن على المؤسسة في معرض تقييم مخاطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب، أن تنظر في ما يلي:

مثال عن مصفوفة المخاطر الصادرة (مراجعة الرسم 1)

إشراك الإدارة العليا في تحديد المخاطر التي تمثّلها عمليّة غسل الأموال/تمويل الإرهاب.

العوامل التنظيميّة التي قد تزيد من خطر التعرّض لخطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب.

طبيعة عمل المؤسسة ونطاقه ودرجة تعقيده وتنوّع عمليّاته بما في ذلك التنوّ ع الجغرافيّ (وحجم العمليّات ودرجة المخاطرالناشئة عن مجالات العمل).

هويّة الشركاء وطبيعة النشاط.

النظر في احتمال وجود أي مخاطر إضافيّة ناتجة عن نطاق الاختصاص الذي يرتبط به الشركاء (بما في ذلك الشركاء التنفيذيين والمتبرعين) وسوف تؤثّر عوامل مثل ارتفاع درجات الجريمة المنظّمة، وازدياد التعرّض للفساد وأطر العمل غير المناسبة للوقاية من غسل الأموال/تمويل الإرهاب ورصده في الخطر الناتج عن العلاقات المتصلة بهذه الاختصاصات.

7 - الخطوات المتبعة في عمليّة تقييم مخاطر في المؤسسة :

الخطوة :1 تحديد المخاطر المتأصلة .

الخطوة :2 تقييم بيئة المراقبة – التقليل والإدارة والرقابة والرصد والمراجعات الدوريّة.

الخطوة :3 تحديد الخطر المتبقي – خطر مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب النهائي لدى المؤسسة.

الخطوة :1 تحديد المخاطر المتأصلة

تمثّل المخاطر المتأصلة التعرّض لخطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب وغيرها من المخاطر مثل العقوبات والرشاوى والفساد في غياب أي بيئة رقابة .ويجب العمل بوضوح على توثيق مقاربة المؤسسة حيال ترتيب المخاطر ضمن فئات.

أ .الشركاء

ب.البرامج والخدمات

ج .التواصل

د .نطاق الاختصاص

هـ.غيرها من عوامل الخطر النوعيّة التي تُحدد طبيعة العمل لدى الشركة ونطاقه ودرجة تعقيده (السمعة والجانب التنظيمي والجرمي الخ).

ويُمكن أن تكون فئات المخاطر الكامنة في المؤسسة واسعة النطاق .ويتم بعد ذلك توسيع فئات الخطر هذه إلى عوامل خطر متأصل تكون مشتقةً من إرشاداتٍ تنظيميّة .

من شأن إدارة عوامل الخطر بصورة غير مناسبة أن تؤدّي إلى مخاطر تشوّه السمعة وتترتب عنها عقوبات تنظيميّة وخسائرماليّة .وبفعل طبيعة البرامج والمشاريع، أو والخدمات المتصلة بخطة العمل والقاعدة للمستفيدين ، يتم استخدام مقاربة مبنيّة على المخاطر في سبيل تحديد المخاطر المتأصلة .عادةً ما يُمنح كلّ عامل خطر علامة وزنان يعكسان درجة الخطر المرتبط بعامل الخطر ودرجة انتشار هذا الخطر بالمقارنة مع عوامل أخرى.

أ .الشركاء

لدواعي تقييم خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب القائم في قسم أو وحدة أو خطّ عمل، يجب أن يتم تقييم القاعدة للشركاء وعلاقات العمل وباستطاعة أنشطة اخرى لهم تزيد من خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب أو سواه من المخاطر أو الحدّ منه .يُمكن الاستعانة بالعوامل في ما يلي من أجل تحديد طبقات القاعدة الزبونيّة ورصد نواح مرتبطة بمخاطر الشريك :نوع الشريك، الملكيّة، النشاط، المهنة و/أو الأعمال.

وقد يكون بعض هذه الفئات أو كلّه ذات صلة وهذا رهنٌ بالقسم أو الوحدة أو الخطّ قيد المراجعة.

تُمنح كلّ فئة من فئات الشركاء نتيجة بحسب حجم الخطر المتصل بكلّ نوع .أمّا بالنسبة إلى القسم أو الوحدة أو الخطّ المعني، فيجب أن يتم تحديد/تقدير حجم الشركاء الذين يندرجون ضمن خانة كلّ نوع من أنواع الشركاء والنسبة الخاصّة بكلّ دائرة، ووحدة أو خطّ عمل وذلك يتم بحسب تصنيف المخاطر مثلاً متدنٍ ومعتدل ومرتفع وأعلى بهدف تحديد الخطر المتأصل الإجمالي الذي يواجهه العميل.

ب .الخدمات

تُسجَّل إحدى أبرز مكوِّنات الخطر على مستوى المخاطر المتمثلة في الخدمات حيث تسعى المؤسسة إلى تحديد محفظتها من الخدمات والبرامج والمشاريع للمستفيدين بتصنيفات كالتالي (متدنيّة، معتدلة، مرتفعة) أو أعلى (لكلّ مكوِّن بالاستناد إلى الخصائص العامّة والخاصّة به ودرجة غسل الأموال/تمويل

الإرهاب وسائر المخاطر المطروحة .وبالنسبة إلى القسم، والوحدة أو خطّ العمل، يجب أن يتم تحديد/تقدير حجم البرامج/أنواع الحسابات المتاحة لدى المؤسسة) .

ج .التواصل:

يُسبب بعض قنوات/مناهج تقديم الخدمات بزيادة عمليات غسل الأموال/تمويل الإرهاب وغيرها من المخاطر لكونه يؤدّي إلى زيادة الخطر على مستوى القسم والوحدة أو خطّ العمل مما يُسيء إلى هويّة العميل ونشاطاته .وعليه، يجب تقييم ما إذا كان المنهج المتبع في عقد الشراكات أو إدارة مشروع أو مشاركة فعاليّات سيزيد من خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب المتأصّل .وجدير التنويه بأنّ هذه الحسابات قد لا تؤدّي دوماً إلى زيادةٍ في مخاطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب المتأصلة مثلاً عندما يكون الشريك (المؤسسة الشريكة) معروفاً لدى المؤسسة مع أنّه لا يُمارس الأعمال وجهاً لوجه .أمّا المتبرعين غير المنتظمين أو أولئك الذين ليسوا معروفين لدى الشركة فيُرجح فيهم أن يُمثّلوا درجة خطورة أعلى على مستوى غسل الأموال/تمويل الإرهاب وسواه من المخاطر.

وبالنسبة إلى فئة الخطر هذه، سيكون على القسم والوحدة أو خطّة العمل تحديد/تقدير نسبة (%) الحسابات أو العملاء الذين يتم تصنيفهم بحسب ترتيب المخاطر أكانت متدنيّة أو معتدلة أو مرتفعة أو شديدة الارتفاع بهدف تحديد الخطر الإجمالي القائم في القنوات الداخليّة.

د .الجغرافية/الدولية (مراجعة أي معلومات إضافيّة بشأن الدول ذات الخطورة الأعلى):

إنّ تحديد المواقع الجغرافيّة التي قد تثير درجة خطورة عالية هو من المكوّنات الأساسيّة لتقييم أي خطر متأصل ويجب على القسم والوحدة أو الخطّ فهم المخاطر المتصلة بفتح الحسابات وخدمتها وتقديم السلع والخدمات و/أو تسهيل العمليّات التي تتم في مواقع جغرافيّة محددة.

يُمكن أن يتم تحليل الخطر الخاص بالجغرافية/الدولة لجهة موقع القسم والوحدة أو خطّ العمل ويُمكن أن يتضمَّن ذلك الفروع والمؤسسات التابعة والمكاتب على المستويين الداخلي والمحلّي .والهدف هو تحديد البصمة الجغرافيّة للمؤسسة .ويتمثّل الهدف بتحديد عدد الشركاء في كلّ دولة .وسيتعيّن على المؤسسة أن تُحدد ما إذا كان هذا العدد سيكون مبنيّا على بعضٍ من العوامل في ما يلي أو كلّها :المكان، التأسيس، الجنسيّة .وبهدف توزيع المواقع الجغرافيّة/الدول على مواقع مختلفة من حيث ترتيب المخاطر، يُمكن استخدام نموذج الخطر في داخل الدولة أو ما يُعادله لجهة منتج الطرف الثالث (بعد مراجعته على النحو المناسب).

هـ .عوامل الخطر النوعيّة:

باستطاعة عوامل الخطر الإضافيّة أن تؤثّر في المخاطر التشغيليّة وأن تُسهم في زيادة أو خفض احتمال تفكك ضوابط مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب .تؤثّر عوامل الخطر النوعيّة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في عوامل الخطر المتأصلة .على سبيل المثال، يُمكن أن يتأثر الخطر المتأصل نتيجة تغييرات جذريّة في الإستراتيجيّة والعوامل التغيريّة مثل استحداث منتج أو خدمة جديدَين أو عمليّة دمج واستحواذ أو افتتاح فرع جديد في موقع جديد أو إقفال مؤسسة قد تؤثّر في الخطر المتأصّل.

سوف تقتضي هذه التغييرات مراجعة الضوابط الداخليّة الموجودة واستحداث ضوابط جديدة عند الضرورة .وحيث قد يستغرق تفعيل هذه الضوابط بعض الوقت، سيتعيّن على القسم والوحدة أو الخط تقييم مدى ارتفاع الخطر المتأصل أو تغيّره .أمّا" عوامل الخطر الكميّة الأخرى "فقد تتضمّن:

- استقرار الادارة العليا والتنفيذية .
- دمج أنظمة تكنولوجيا المعلومات
- النمو المتوقع للبرامج والمشاريع.
- نسبة تغيّر موظفي شعبة الامتثال لتدابير مكافحة غسل الأموال
- الاعتماد على مقدّمي الخدمات من الطرف الثالث
- مشاريع ومبادرات حديثة متصلة بقضايا الامتثال لشروط مكافحة غسل الأموال .
- تدابير الإنفاذ ذات الصلة
- تقييم الخطر الوطني
- خلاصات التقييمات التنظيميّة.

الخطوة 2 : تقييم بيئة الرقابة:

ما أن يتمّ تحديد المخاطر المتأصلة وتقييمها، حتّى يتعيّن تقييم الضوابط الداخليّة من أجل تحديد درجة الفاعليّة في قلب المخاطرالإجماليّة .أمّا الضوابط فهي برامج وسياسات أو نشاطات وضعتها المؤسسة من أجل الاحتماء من سلعنة خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب وضمان أن يتم تحديد المخاطر المحتملة بسرعة .ويتم استخدام الضوابط في سبيل ضمان الامتثال مع اللوائح والأنظمة التي ترعى نشاطات المؤسسة.

يجب أن تُشكّل بيئة الرقابة عاملاً في ما يلي (من باب التعداد لا الحصر):

- ثقافة الامتثال .
- الإشراف على الإدارة والمسؤوليّة والمحاسبة .

- أدوار ومسؤوليّات مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ونائبه .
- إطار عمل مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب والسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط
- تقييم خطر الأعمال، منهجيّة تقييم المخاطر، وتحديد نموذج علاقات العمل عرف شريكك، العناية الواجبة والعناية الواجبة المشددة.
- إعداد تقارير المعاملات المشبوهة
- ترشيح الموظفين
- برنامج التدريب على مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب
- إعداد تقارير تنظيميّة/إعداد تقارير بشأن الإدارة
- أدلّة توثيقيّة بشأن الامتثال بما في ذلك حفظ السجلات ومسكها
- الرصد والضوابط
- الاختبار المستقل وأخذ العيّنات

كما حصل مع عوامل الخطر المتأصلة أعلاه، يُمنح الردّ على كلّ منطقة قيد النظر نتيجةً وهي عند تجميعها تعكس القوّة النسبيّة لهذه الرقابة .يُمكن منح كلّ منطقة وزن مبني على الأهميّة التي تضعها المؤسسة على هذه الرقابة .على سبيل المثال، من المتوقّع أن تُمنح العناية الواجبة في عمليّة تقييم المخاطر وزنا أكبر من عمليّة حفظ السجلات ومسكها.

الخطوة .3 تحديد الخطر المتبقي (الترتيب النهائي الذي تتخذه المؤسسة لمكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب):

بعد مراعاة الخطر المتأصل وفاعليّة بيئة الرقابة الداخليّة، يُمكن تحديد الخطر المتبقي .أمّا الخطر المتبقي فهو الخطر الذي يبقى بعد تطبيق الضوابط على الخطر المتأصل .وعملياءإنّها النتيجة التي تتحقق بعد حسم نتيجة خطر الرقابة من نتيجة الخطرالمتأصّل.

الخطر المتبقي = نتيجة الضوابط − نتيجة الخطر المتأصل

يجب بعد ذلك الربط بين نتيجة الخطر المتبقي ومعدّل الخطر – مرتفع ومتوسط ومنخفض وهو الترتيب الثلاثي المعياري .ويُمكن للشركات ان تطبّق ترتيبات خماسيا – مرتفع ومتوسط الارتفاع ومتوسط ومتوسط إلى منخفض ومنخفض .ويجب على المؤسسة أن تستخدم المقياس الأفضل لأعمالها.

ويُعتبر الخطر المتأصل مقياسا مهما لقياس المخاطر على النحو الفاعل.

تحديد الموازين والعلامات:

نظراً إلى طبيعة عمل المؤسسة والبرامج والمشاريع التي تنفذها والشركاء والبصمة الجغرافيّة، يُمكن استخدام مقاربة مبنيّة على المخاطر لاحتساب الخطر المتأصل .وعادةً ما يُمنح كلّ عامل خطر نتيجة تعكس درجة الخطورة الناتجة عنه. وبعد ذلك يُمكن إعطاء كلّ مجال خطورة وزنا يعكس درجة الأهميّة في عمليّة الاحتساب الإجماليّة لسائر مجالات الخطورة. وعلى نحوٍ مماثل، يُمكن أن يُمنح كلّ من الضوابط وزنا يعكس القوّة النسبيّة له .على سبيل المثال، في حال كان القسم المختص يُركّز في عمله على المشاريع الخارجية، وبالتالي يقع البعض من الشركاء في اختصاصات مختلفة، يكون للجغرافية أهميّة أكبر ،وعلى النحو نفسه، يكون لبعض الضوابط تأثير مباشر على التقليل من خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب مثل ضوابط الصفوف الأماميّة حيث تُمنح العناية الواجبة وزنا أكبر من الضوابط الخاصّة بالاختبار المستقلّ.

8 - ماذا يجب على المؤسسة أن تفعل مع القضايا التي جرى تسليط الضوء عليها في خلال عمليّة تقييم المخاطر:

يُمكن أن تخلص عمليّة تقييم المخاطر إلى رصد الثغرات ومواطن الضعف في بيئة الرقابة على أن تُمنح الأخيرة نتيجة على مستوى المؤسسة بحسب ترتيب الأولويّة وأن يتم تعقب ها مركزيّا على المستوى المناسب .تناط هذه التدابير بأجزاء مختلفة من المؤسسة على أن يكون لشعبة الامتثال واجب الإشراف على إنجازها.

يُمكن أن تُحدث المواضيع تأثيراً كبيراً في نتيجة الخطر المتبقي ما أن يُستكمل الأخير وبالتالي يحظى بالاهتمام والدعم الأكبرمن الإدارة العليا ومن سائر الفعاليّات .ومن المستحسن أن تتم معالجة الشجون المثارة قبل بدء عمليّة تقييم المخاطر المقبلة بهدف تقييم درجة تحسّن الخطر المتبقي .ويجب بعد ذلك على الإدارة العليا أن تنظر في عدم استكمال التدبير بعد انتهاء فترة معيّنة.

أمّا المواضيع التي جرت إثارتها في خلال تقييم المخاطر فقد تؤثّر في عمليّة التخطيط والرصد والاختبار السنوي وفي إدارة المعلومات عبر المؤسسة .وعليه، فلا بدّ من وجود عمليّة متينة كفايةً لضمان الجودة تتحقق مما إذا كانت التدابير المقترحة تُعالج كفايةً المواضيع المثارة بما في ذلك تعقبّ الإدارة العليا للتقدّم المحرز لإنهاء الشوائب.

ما الذي يلي عمليّة تقييم المخاطر:

ترد الخطوات التالية بعد عمليّة تقييم المخاطر:

- تعميم النتائج على القسم، والإدارة العليا وسائر الفعاليّات
- المقارنة بين عمليّات تقييم المخاطر الحاليّة والسابقة من أجل تحديد ما إذا كانت درجة الخطورة قد ارتفعت أو انخفضت أو بقيت على حالها.
- تحتاج الإدارة العليا/مجلس الادارة إلى التداول وتحديد ما إذا كان تقييم المخاطر هو جزء من درجة إقبال الشركة على المخاطر ودرجة احتمالها المخاطر (مع مراعاة الأهداف الإستراتيجيّة)
- النظر في المخاطر المتأصلة الجديدة والتقليل منها.
- معالجة الثغرات المُبيّنة في بيئة الرقابة.
- إجراء مراجعة مستقلّة لمراجعة واختبار برنامج مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب.

الإطلاع على الملحق 1 من أجل مراجعة مثال توضيحي عن المخاطر

ب .منهجيّة تقييم المخاطر:

يُطلب من المؤسسة إجراء عمليّة تقييم المخاطر بالاستناد إلى منهجيّة تسمح للمؤسسة بتحديد التغيّرات الطارئة على المخاطر بما في ذلك المخاطر الناتجة عن برامج ومشاريع و خدمات جديدة أو تكنولوجيّات جديدة أو نامية .ويُمكن أن تعتبر المؤسسة أنّ عمليّات إعادة التقييم المتكررة مناسبة في بعض الحالات (مثلاً في مؤسسات ديناميكيّة وناشئة وهي أقلّ وتيرةً في حالاتٍ أخرى) مثلاً مؤسسة راسخة لها سلع وخدمات مستقرّة.

ما هي منهجيّة تقييم المخاطر:

إنّها منهجيّة تقوم على تحديد المخاطر التي تواجهها المؤسسة في البيئة التي تعمل فيها .وفي ما يلي نواحٍ مهمّة يتعيّن تضمينها في إعداد منهجيّة تقييم المخاطر:

معاينة المخاطر التي تنطبق على المؤسسة ونموذج عملها والبيئة التي تعمل فيها .وهذا يسمح للمؤسسة وفعاليّاتها بفهم المخاطر والتدابير التي يتعيّن على المؤسسة أن تتخذها للتلطيف من هذه المخاطر؛

يتعيّن قراءة مصفوفة المخاطر في ما يلي(الرسم 1) في سياق بيئة غسل الأموال/تمويل الإرهاب الإجماليّة .

لدواعي وضع مصفوفة المخاطر، ستُقاس مخاطر التهديدات بحسب احتمال وقوعها وتأثيرها .ويجب أخذ الجرائم الأصليّة والواردة في قانون مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب بعين الاعتبار لدى وضع منهجيّة تقييم المخاطر.

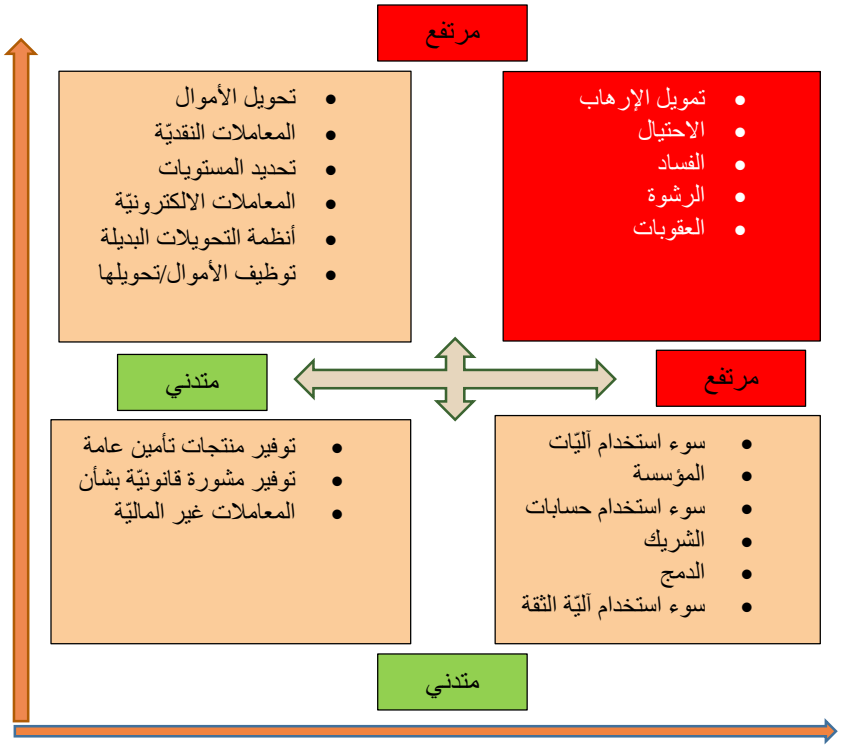

الرسم 1 - مثال عن مصفوفة المخاطر (التهديدات الواردة ليست شاملة)

تتوزّع المصفوفة على أربع جزئيات – تأثير كبير ومخاطر ذات احتمالٍ مرتفع - تأثير كبير وتهديدات ذات الاحتمال متدنٍ– تأثير قليل وتهديدات ذات احتمال منخفض – وتأثير متدنٍ وتهديدات ذات احتمال مرتفع. كلّما استقرّ بند إلى اليمين كلّما جاء تأثيره أعظم .وكلّما احتلّ مكانةً أعلى في المصفوفة، كلّما ازداد احتمال وقوعه .يُمثِّل المربّع إلى أعلى اليمين الفئة ذات الخطورة الأعلى.

الإطلاع على الملحق رقم 2 لتصنيف المخاطر الفعليّة.

ج . تحديد المخاطر الناتجة عن علاقة العمل:

يرمي تحديد المخاطر الناتجة عن علاقة العمل إلى تزويد المؤسسة بفهمٍ واضحٍ للعلاقة بين المؤسسة والعميل ولمستوى العناية الواجبة الناتج عنها ناهيك عن درجات الرصد الجارية في علاقة العمل .العودة إلى الإرشادات الخاصّة بالعناية الواجبة.

ويجب على المؤسسات كحدٍّ أدنى أن تنظر في جميع عوامل الخطر ذات الصلة) بما في ذلك العوامل الأربعة في ما يلي (لدى تحديد درجة لخطورة المحدقة بالعلاقة بين المؤسسة والمتبرع والشريك:

أ .مخاطر ناتجة عن المتبرع

ب .مخاطر ناتجة عن الشريك

ج .مخاطر ناتجة عن التواصل

د. مخاطر ناتجة عن نطاق الاختصاص

عادةً ما يُمنح كلّ عامل خطر نتيجة تعكس درجة الخطورة الكامنة فيه .يُمكن بعد ذلك إعطاء كلّ عامل خطر وزناً يعكس درجة الأهميّة في احتساب الخطر الإجمالي نسبة إلى مجالات الخطر الأخرى.

ويجب مراعاة جميع عوامل الخطر المجتمعة والتي تعكس الخطورة في العلاقة بالمؤسسة ويجب الأخذ بدرجة الخطورة هذه عند تحديد نطاق تدابير العناية الواجبة وتدابير الرصد الجارية التي يقوم بها العميل.

وبالنسبة إلى بعض أنواع السلع والخدمات، قد يكون بالإمكان تحديد المخاطر على قاعدة النشاط والعمليّات المتوقّعة .ولكن في حال التعامل مع سلعٍ وخدماتٍ أكثر تعقيداً، يجب تفصيل نموذج النشاطات.

وفي أي حال، يجب على المؤسسة أن تُبرهن أنّ الخطورة التي تمثّلها علاقة العمل تتضمن ما يكفي من المعلومات لتحديد ما يلي:

نشاط العمل المتوقّع والعمليّات الخاصّة بكلّ علاقة عمل.

نشاط غير اعتيادي أو على درجة خطورة مرتفعة وعمليّات قد يتخللها غسل أموال/تمويل إرهاب.

وقد لا تتبلور الخطورة التي تمثّلها علاقة العمل إلاّ في مرحلةٍ لاحقةٍ بعد إقامة العلاقة .وسيسمح الاستخدام الديناميكي للمعلومات الجديدة للمؤسسة بأن تبرهن بأنها تقوم بصورة منتظمة بإعادة تقييم المخاطر وأنّ العناية الواجبة ومقاربة الرصد الجارية تعكس المخاطر الناتجة عن التعامل مع العميل.

تحديد نموذج المخاطر:

يجب أن تكون عوامل الخطر الأربعة موجودة (المتبرع، الشريك، التواصل، ونطاق الاختصاص) إلى جانب أي عناصر خطر أخرى بهدف تزويد المؤسسة بنبذة عن المخاطر الناتجة عن علاقة العمل.

وكما يرد في الملحقات الخاصّة بنتائج الخطر، قد تختار شركة على سبيل المثال، تخصيص قيم عدديّة للمكوِّنات المختلفة في كلّ عامل.

ولقد مُنحت العوامل في المثال أدناه نتيجة أقصاها 10 لكلّ منها .ولدى النظر في الخصائص، يُمكن وضع المجموع الخاصّ بكلّ عامل خطر على رسمٍ بيانيّ بسيط.

وباستخدام المعايير السابق تحديدها، تستطيع المؤسسة أن تقوم بسرعة بتقييم المخاطر التي تمثّلها علاقة عمل محددة بالنسبة إلى المؤسسة.

ويُبيِّن الرسم رقم 2 مثالاً تقع فيه علاقة العمل المقترحة ضمن هامش إقبال المؤسسة على المخاطر .وفي هذه الحال، سوف تحتاج المؤسسة إلى ممارسة العناية الواجبة بدرجاتها المبدأية.

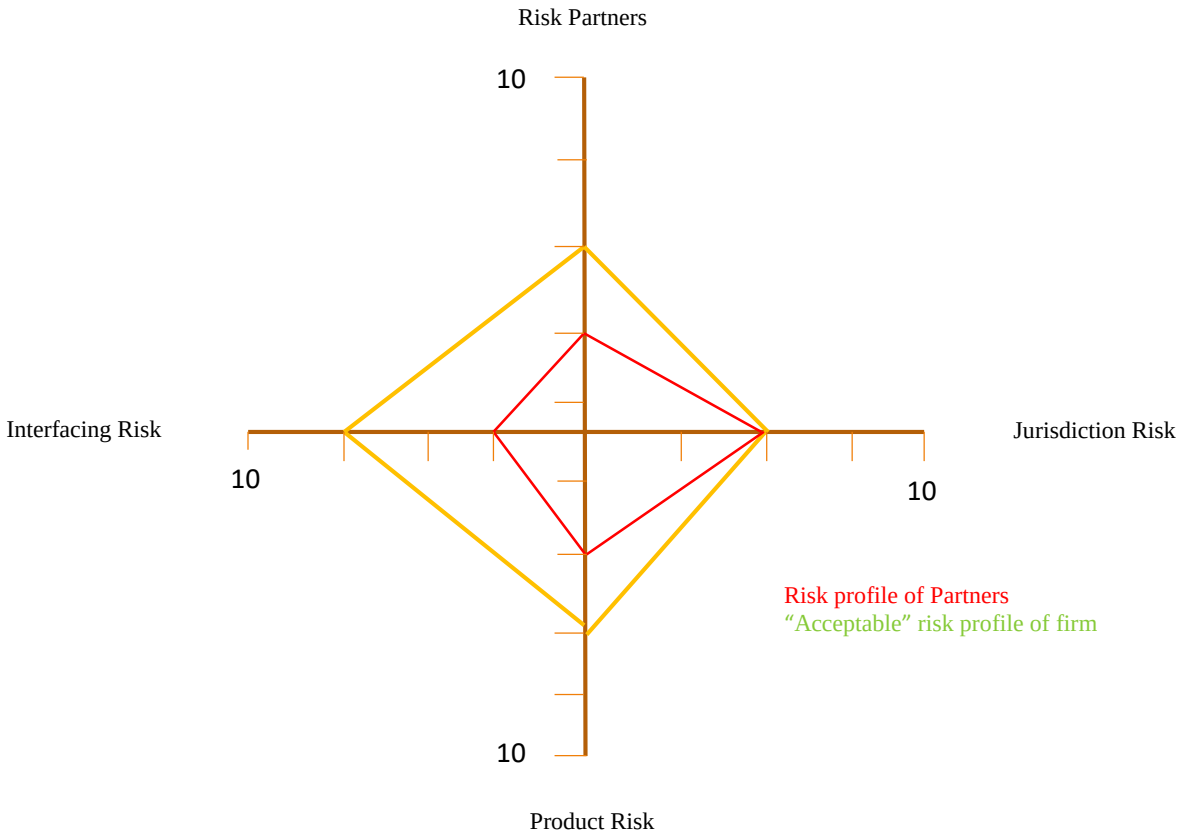

الرسم – 2 نموذج عن المخاطر حيث تتماشى مواصفات الشريك مع إقبال المؤسسة على المخاطر .وليس هذا النهج في تحديد المخاطر ملزماً، وتحتاج المؤسسات إلى اعتماد منهجيّة تُناسبها وتتماشى مع نموذج عملها.

4. الجزء أ – إرشادات حول الدول مرتفعة المخاطر

توصية فاتف رقم – 19 الدول مرتفعة المخاطر

ينبغي أن تكون المؤسسات الخيرية مطالبة بتطبيق تدابير العناية الواجبة المشددة على علاقات العمل والتعامل مع الأشخاص الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين والمؤسسات الخيرية من الدول التي تحددها مجموعة العمل المالي .وينبغي أن تكون نوعية تدابير العناية الواجبة المشددة المطبّقة فعالة ومتناسبة مع المخاطر.

ينبغي أن تكون الدول قادرة على اتخاذ تدابير مضادة مناسبة عندما تدعوها مجموعة العمل المالي إلى ذلك . كما ينبغي أن تكون الدول قادرة على أن تتخذ تدابير مضادة بمعزل عن طلبات مجموعة العمل المالي .وينبغي أن تكون هذه التدابير المضادة فعّالة ومتناسبة مع المخاطر."

لا وجود لتعريف متفق عليه دولياً عن الدول ذات الخطورة العالية ولكن لدى إجراء تقييم الدولة، يُمكن مراعاة ما يلي:

1. الاختصاصات التي يُعتقد أو يُعرف بأن لديها أنظمة غير فعّالة في مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب
2. الاختصاصات غير المتعاونة دولياً .
3. الاختصاصات الخاضعة لعقوبات دوليّة وحصار وقيود
4. الاختصاصات المعرّضة للفساد المدرجة ضمن مؤشر منظمة الشفافية الدوليّة للفساد أو ضمن أي لائحة أخرى ذات مصداقيّة
5. درجة خطورة الدول بحسب مؤشر بازل لغسل الأموال
6. الاختصاصات التي يُعتبر أو يُعرف بأن لديها علاقات متينة مع نشاطات إرهابيّة
7. الاختصاصات غير المستقرّة سياسيّاً أو التي تعاني اضطراباً سياسيّاً
8. الاختصاصات التي تعتبر جنّةً ضريبيّةً بالنسبة إلى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
9. الاختصاصات التي ترتبط بإنتاج و/أو شحن مخدرات ومؤثرات عقليّة عبر الوطنيّة .

عندما تقوم المؤسسة بتقييم المخاطر عليها أن تنظر في خطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب من منظور الدولة التي يستقرّ فيها العميل وفي الدول التي تمارس فيها عملها ناهيك عن أي مؤسسات أجنبيّة قد تتعامل معها .وفي ما يخصّ الشركاء من ذوي الجنسيّات المزدوجة (رؤساء مجالس الادارات) فيجب مراعاة جنسيّة الشريك ذات الخطورة العالية (في حال انطباق ذلك).

تُصدر فاتف لائحة بالاختصاصات ذات الخطورة العالية وغير المتعاونة وتُحدد الاختصاصات التي تعتمد تدابير ضعيفة في مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب .وتُنصح المؤسسات بالتحقق من الموقع الإلكتروني لفاتف بصورة متكررة بحثاً عن معلومات بشأن الدول ذات الخطورة العالية لتعديل تقييم مخاطر الأعمال وعمليّات تحديد المخاطر رداً على التغييرات الطارئة على وضع الدولة.

تُشكّل تقارير فاتف نقطة انطلاق جيّدة لتحديث المعطيات الخاصّة بالدولة .أمّا المصدر الأفضل للمعلومات المتصلة بالإشراف والتنظيم على دولةٍ محددة فهو حلقات التقييم المتبادلة التي تقوم بها فاتف والهيئات الإقليميّة الشبيهة بفاتف وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي .أمّا سمعة الدولة فهي عنصرٌ مهمٌ آخر يجب مراعاته .وتصدر المنظمات الدوليّة الأخرى تقارير دوليّة حول معدلات الجريمة والفساد في الدول.

عقوبات وتدابير حصار تفرضها الأمم المتحدة:

تعتبر العقوبات وتدابير الحصار قيود اً مال يّة وسياسيّةً وتجاريّة مفروضةً على دول محددة بهدف صون السلام والأمن الدوليين أو المحافظة عليهما .تهدف عقوبات الأمم المتحدة وتدابير الحصار المفروضة إلى تطبيق قرارات مجلس الأمن.

عادةً ما تعتبر الدول التي تُفرض عليها تدابير الحصار في ما يلي دول ذات خطورة مرتفعة بمقاييس تقييم خطورة الدولة.

- حصار على السلاح
- حصار على الانتشار النووي
- عقوبات ماليّة وتجميد الموجودات
- حصار على السفر
- نشاطات محظورة
- قيود مفروضة على الاستيراد والتصدير

يجب على جميع المؤسسات على أقلّ تقدير الحرص على اتخاذ الترتيبات المناسبة في سبيل ترشيح العملاء والاختصاصات بحسب لوائح العقوبات والحصار المفروضة من الأمم المتحدة .مراجعة الإرشادات الخاصّة بالعناية الواجبة لمزيدٍ من التفاصيل بشأن الترشيح.

مراجعة الملحق رقم 4 للإطلاع على المعطيات المساعدة في تقييم الدول:

الملحق – 1 مثال عن تقييم المخاطر المحدقة بالمؤسسة :

- تستخدم الأمثلة في سبيل إبراز عناصر من منهجيّة تقييم المخاطر التي يُمكن أن تُطبّقها أي مؤسسة ولكن يجب على الأخيرة أن تقوم بتوثيق مقاربتها في تحديد معدلات الخطورة .وليست الأمثلة في ما يلي شاملة أو ملزمة.
- تحديد عوامل الخطر المتأصلة
- تحديد وزن عوامل الخطر المتأصلة بحسب المنهجيّة
- تجميع البيانات وإخضاعها للمراجعة المناسبة
- وضع علامات لعوامل الخطر المتأصلة بهدف:
- تصنيف فئة المخاطر الفرديّة (مرتفعة ومتوسطة ومتدنيّة)
- التوصل إلى نتيجة إجماليّة لدرجة الخطورة (مرتفعة، متوسطة ومتدنيّة)
- تحديد فئات فاعليّة الرقابة
- تحديد جميع الضوابط وترتيبها في:

فئات الضوابط:

- تحديد حجم الفئات بالاستناد إلى أهميّة الضوابط وعددها وعدد الضوابط الأساسيّة
- وضع علامة لفاعليّة الرقابة من خلال تجميع النتائج لتحصيل نتيجة إجماليّة (متدنية ، متوسطة، مرتفعة)
- فئات العوامل المتأصلة :
- تحديد وزن الضوابط بالاستناد إلى عامل الأهميّة والضوابط الأساسيّة.
- وضع خارطة بالضوابط الخاصّة بكلّ فئة من فئات المخاطر المتأصلة وإعطاؤها علامة إجماليّة
- تجميع الفئات الخاصّة بفاعليّة الرقابة للتوصّل إلى نتيجة إجمالية (مرتفعة، متوسطة، متدنيّة)
- تدوين وتسجيل مواطن القصور والضعف في كلّ من الضوابط المحددة للقيام بنشاطات معالجة مستقبليّة (مراجعة الفقرة 10 أدناه).
- أخذ نتيجة الخطر المتأصل الإجمالي وتطبيق فاعليّة الضوابط.
- تحديد الخطر المتبقي واتخاذ القرار الإداري المناسب لمعرفة ما إذا كانت الخطورة المتبقية تقع في قدرة الشركة على الاحتمال أوفي إقبالها على المخاطر.

- وضع خطّة عمل لمعالجة البنود في الفقرة 8 أعلاه والتي تلحظ اتخاذ تدابير إضافيّة وتحدد الجهات التي ستتدخل وموعد تدخلها.

5. الملحق -2 تصنيف عوامل الخطر:

عوامل الخطر	تهديد متدنٍ	تهديد متوسّط	تهديد مرتفع
كثرة البرامج والمشاريع المنفذة والدفوعات المالية الخاصة بها استخدامها بشكلٍ سيئ في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب	**صعبة** صعوبة الوصول و/أو كلفة أكثر من الخيارات الأخرى.	**متوسطة** متاح بصورة منطقيّة و/أو خيار قابل للاستدامة.	**سهلة** متاح وممكن بصورة عامة عن طريق عددٍ من السبل و/أو كلفة متدنيّة نسبيّ
سهولة الاستعمال معرفة و/أو خبرة فنيّة ودعم مطلوب.	**صعبة** تستوجب مزيداً من التخطيط والمعرفة و/أو الخبرة الفنيّة بالمقارنة مع سائر الخيارات.	**متوسطة** تستوجب مستويات معتدلة من التخطيط والمعرفة و/أو الخبرة الفنيّة.	**سهلة** يسهل استغلالها نسبياً؛ درجة تخطيط متدنيّة، ومعرفة و/أو خبرة فنيّة ضروريّة بالمقارنة مع خياراتٍ أخرى.
الردع وجود ضوابط مناسبة وفعّالة و/أو حواجز أمام الاستخدام.	**كبير** وجود تدابير وضوابط الردع وفاعليّاتها المنطقيّة في ردع غسل الأموال/تمويل الإرهاب.	**محدود** تتمتع تدابير الردع والضوابط بقدرة على ردع القدرة الجرميّة على استغلال الخدمة.	**ضعيف** التدابير محدودة ومعدومة ومفعولها ليس على النحو المنشود.
الردع وجود آليّات مواءمة وفعّالة لغسل الأموال/تمويل الإرهاب التي يتعيّن رصدها والتبليغ عنها للسلطات.	**محتمل** وجود طيف من مناهج غسل الأموال الواضحة والمحتملة والتي يُمكن رصدها.	**محدود** يُمكن أن يكون بعض مناهج غسل الأموال واضحاً ولكنّ عمليّات إعداد التقارير محدودة ومستويات تدفق الأموال مرتفعة و/أو تقنيّات التهرّب الفاعلة تحدّ من نطاق الرصد.	**صعب** عمليّة الرصد صعبة وقليلة هي المؤشرات الماليّة أو سواها عن النشاطات المشبوهة.
النيّة الجاذبيّة الملحوظة لعمليّات غسل الأموال/تمويل الإرهاب من خلال المؤسسة.	**متدنيّة** تعتبر غير جذابة نسبيّاً و/أو غير آمنة.	**معتدلة** تعتبر جاذبة بصورة معتدلة و/أو آمنة نسبيّاً.	**مرتفعة** تعتبر جاذبة و/أو مأمونة.

6. الملحق 3 - وضع العلامات لعوامل الخطر:

أ. وضع علامات للمخاطر التي يُمثّلها الشركاء

لدى وضع العلامات للمخاطر التي يُمثّلها العملاء، قد ترغب المؤسسات في مراعاة الأمثلة التالية عن سيناريوهات علاقة العمل بالعميل مما قد يؤثّر في طريقة ترتيب الخطر .في ما يلي مجرّد مثال وقد تكون لدى المؤسسات علاقات عمل وسيناريوهات إضافيّة و/أو أكثر تحديداً .وعلى نحوٍ مماثل، قد تُعطي

المؤسسات علامة ووزناً يكون متناسباً مع حجم الخطر الملحوظ والذي يُمكن لعلاقة المؤسسة بالعميل أن تطرحه .وليست الأمثلة ولا النتائج الممنوحة شاملةً أو ملزمة.

سيناريوهات العلاقة بين الشريك والمؤسسة	النتيجة من 1 – 10 (أمثلة)
الشريك متورط في علاقة عمل معقدة	10
الشريك او المتبرع وهو شخص معنوي (صندوق استئماني، مؤسسة أو أي ترتيب قانوني آخر) لديه هيكليّة عمل معقدة لها مما يُعيق هويّة المستفيد الحقيقي النهائي للشريك.	10
الشريك او المتبرع في موقع يُعر ضه للفساد.	9
الشريك او المتبرع متورط في علاقة عمل فيها كثافة نقديّة.	7
الشريك او المتبرع هو شخص سياسي ممثل للمخاطر.	9
من الصعوبة بمكان التحقق من مصدر الأموال والثروات.	9
لا مسوّغ تجاري لدى العميل لشراء المنتج المعني أو طلب العميل مستويات غير مسبوقة من السريّة.	10
يصعب تحديد الجهات المستفيدة لدى الشخص المعنوي و/أو التعرّف عليها.	9
هناك عمليّة ظرفيّة بالمقارنة مع علاقة عمل مستمرّة أو سلسلة عمليّات.	8
يقوم الشريك او المتبرع بالمدفوعات أو يقبلها (على سبيل المثال التحويلات الإلكترونية) من وإلى حسابات لم تحددها المؤسسة .	10
االشريك او المتبرع عند الانتقال من مشروع الى مشروع اخر، يطرح مستوى أو نوع مختلفة من مخاطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب.	5
الشريك كناية عن جمعيّة أو مؤسسة خيريّة أو ثقافيّة غير مسجّلة.	10
لدى الشريك جنسيتين إحداهما من نطاق اختصاص عالي الخطورة.	10

ملاحظة: سوف يؤثّر ترتيب خطر العميل في درجة العناية الواجبة .يجب العودة إلى إرشادات العناية الواجبة للحصول على مزيدٍ من المعلومات.

ب. وضع العلامات للمخاطر التي يمثّلها التواصل

سيكون وضع العلامات للمخاطر التي يمثِّلها التواصل مبنيّاً على الآليّات المستخدمة لبدء علاقة عمل مع العملاء أو إقامتها.

وفي وضع العلامات، قد ترغب المؤسسات في مراعاة الأمثلة في ما يلي عن سيناريوهات التواصل والتي قد تؤثّر في العلامة الممنوحة للخطر. وفي ما يلي مجرّد مثال وقد يكون للمؤسسات قنوات توزيع إضافيّة وسيناريوهات تراعيها .وعلى نحوٍ مماثل، قد تفرض المؤسسة علامة ووزناً للخطر يكون مناسباً للخطر الملحوظ لأي عمليّة .وليست الأمثلة في ما يلي من باب الحصر وقد يكون للمؤسسات قنوات توزيع وسيناريوهات أخرى .وعلى نحوٍ مماثل، قد تفرض المؤسسة علامةً ووزناً للخطر يكون مناسباً للخطر الملحوظ الناتج عن أي عمليّة .وليست الأمثلة الخاصّة بوضع العلامات أو الأعداد حصريّةً أو ملزمة.

وضع العلامات للمخاطر التي يمثِّلها التواصل	النتيجة من 1 – 10 (أمثلة)
علاقة غير مباشرة مع الشريك – حيث يتم التعويل على الأطراف الثالثة أو الوسطاء من أجل ممارسة العناية الواجبة	7
يُعطي الشريك أوامر السحب أو التحويل بوساطة الهاتف أو الفاكس	6
تمارس علاقة العمل بواسطة البريد	5
علاقات عمل ممارسة حصراً بواسطة الانترنت	10
توفير الخدمات أو العمليّات بواسطة الانترنت باستخدام آلات السحب الآلي أو الهاتف أوالفاكس	8

ج. وضع العلامات للمخاطر التي يمثِّلها نطاق الاختصاص

يكون وضع العلامات للمخاطر التي يمثِّلها نطاق الاختصاص محدداً بأنواع الاختصاصات التي تقوم فيها علاقة عمل مع العميل.

في وضع علامة للخطر القائم في نطاق الاختصاص، قد ترغب الشركات في مراعاة الأمثلة التالية عن العوامل الناتجة عن نطاق الاختصاص والتي يُمكن أن تؤثِّر في الخطر .وبصورة عامة، يوفِّر خطر الاختصاص) أي الدولة (بالتعاون مع عوامل خطر أخرى معلوماتٍ كافية لدى تقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب . يُمكن أن تؤدّي العوامل إلى البتّ في أنّ الاختصاص الذي يمثِّل الخطر الأكبر هو مشمول في السيناريو .وفي ما يلي مجرّد مثال ويُمكن أن تكون للشركات مخاطر وسيناريوهات إضافيّة متصلة بنطاق الاختصاص . ويُمكن أن تضع الشركات علامة مرتفعة ووزن اً مرتفع اً يكون مناسباً للخطر الملحوظ الذي يُمكن للخطر

القائم في نطاق الاختصاص أن يُمثّله .رجاءً الوقوف عند الجزئيّة المتصلة بالدول مرتفعة المخاطر .وليست الأمثلة أو العلامات المتاحة شاملةً أو ملزمة.

سيناريوهات وضع العلامات للمخاطر التي يمثِلها نطاق الاختصاص	النتيجة من 1 – 10 (أمثلة)
الشريك مقيم أو يُقيم عملاً من خلال أو في اختصاص ذات خطورة عالية و/أو اختصاص يُعرف بأنّه يُعاني من الفساد	9
المستفيدون الحقيقيّون من الشخص المعنوي يُقيمون في نطاق اختصاص ذات خطورة عالية	9
الشريك يقوم بمدفوعات أو يوافق عليها) مثلاً التحويلات النقديّة (من حسابات أوفشور أو إليها	6
للشريك وصول إلى صناديق أوفشور) على سبيل المثال، السحوبات الماليّة أو تحويلات الصناديق الالكترونيّة	6
يتم تسجيل أعمال الشركاء في اختصاص أجنبي من دون أي عمليّات محليّة	9
الشريك ممثل من شخصٍ آخر مثلاً بموجب وكالة	7
الدول الواردة في لوائح فاتف على أن هّا لا تتمتع بأنظمة قوي ةّ لمكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب والتي يجب على المؤسسات المالي ةّ أن ت رُاعي فيها علاقات العمل والمعاملات	8
الدول أو المناطق الجغرافي ةّ الخاضعة للعقوبات والحصار أو المثيرة لقلق مؤسسات دولي ةّ مثل الأمم المتحدة وفاتف أو الحكومات .وبالإضافة إلى ذلك، وفي بعض الحالات، ي مُكن أن ت مُنح الدول الخاضعة للعقوبات أو سواها من التدابير الصادرة عن هيئات مثل الأمم المتحدة والتي قد لا يكون معترف بها دوليا ، مصادقيه من مقدم خدمات أو وسيط بفعل موقع الدولة المصدرة وطبيعة التدابير.	10
الدول أو المناطق الجغرافيّة التي صنّفتها مصادر موثوقة على أنّها تفتقر إلى القوانين والأنظمة والتدابير المناسبة لمكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب.	10
الدول أو المناطق الجغرافيّة التي صنّفتها مصادر ذات مصداقية على أنّها توفِر التمويل أو الدعم لنشاطات إرهابيّة أو التي تتعامل ضمنا مع منظمات إرهابيّة محددة.	10
الدول أو المناطق الجغرافيّة التي يتم تحديدها من مصادر ذات مصداقيّة على أنّها على درجة مرتفعة من الفساد أو النشاط الجرمي.	9
الدول أو المناطق الجغرافيّة التي تحول فيها حماية الخصوصيّة دون التطبيق الفاعل لمقتضيات غسل الأموال/تمويل الإرهاب و/أو تسهل إطار العمل الرامي إلى إقامة شركات وهميّة أوإصدار الأسهم لحامله.	9
عناصر عبر الحدود مثل وجود مقدّم المنتج والعميل والمستفيد من العقد في اختصاصات مختلفة.	8